



الصلوة فتوى

اليوم: الأحد
التاريخ: ١٠/٤/١٤٤٦ هـ
الموافق: ١٣/١٠/٢٠٢٤ م

(قراءة الفاتحة لروح الميت) فتوى رقم (٥٢٢٥)

سائل يقول:

يوجد من بعض الناس ما يسمى بقراءة الفاتحة إلى روح الميت، فما حكم ذلك؟

الجواب:

هذا مبني على خلاف بين أهل العلم: هل قراءة القرآن بنية وصول الأجر للميت يصله أم لا؟ بلا فرق بين الفاتحة وغيرها من القرآن، وهي مسألة اختلف فيها العلماء، فتعتبر من المسائل الاجتهادية.

أجاب عنه الشيخ

أبو بكر بن عبد الرحمن البعدي